

مرسوم رقم 2.15.370 صادر في 3 شوال 1436 (20 يوليو 2015) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لهيئة مركز بوقلال بالجماعة القروية لمكناسة الشرقية بإقليم تازة وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) :

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه :

وعلى القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.297 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002)، كما وقع تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.15.412 الصادر في 8 شعبان 1436 (27 ماي 2015) المتعلق باختصاصات وزير التعمير وإعداد التراب الوطني :

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة المحلية خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 13 نوفمبر 2014 :

وعلى مداورات مجلس الجماعة القروية لمكناسة الشرقية المجتمع خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 2 فبراير 2015 :

وعلى نتائج البحث العلني المباشر خلال الفترة الممتدة من 22 فبراير إلى غاية 23 مارس 2015 :

وباقتراح من وزير التعمير وإعداد التراب الوطني،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم 101/14/AUT والنظام المتعلق به الموضوعين لهيئة مركز بوقلال بالجماعة القروية لمكناسة الشرقية بإقليم تازة وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

#### المادة الثانية

يسند إلى رئيس الجماعة القروية لمكناسة الشرقية تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 شوال 1436 (20 يوليو 2015).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير التعمير وإعداد التراب الوطني،

الإمضاء : ادريس مرون.